

أعوذ بالله من الشيطان الرجيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين وصلى الله على سيدنا رسول الله وآله الطيبين الطاهرين المعصومين واللعنة الدائمة على أعدائهم
أجمعين اللهم وفقنا وجميع المشتغلين وارحمنا برحمتك يا أرحم الراحمين

كان الكلام في حديث إنفرد الشيخ الطوسي بنقله مبتدأً في السند بإسم العباس ، العباس عن سعد بن سعد قلنا بالمناسبة تعرضنا بإصطلاح راجعنا ودققنا النظر في أسانيد هذا الباب من كتاب التهذيب باب الزيادات في فقه الحج وحدود ثلث هذا الباب رواياته بترتيب يخالف منهج الشيخ رحمه الله منتهى الشيخ يروي فيه موردين عن العباس بينما في المشيخة لم يذكر طريقه لا إلى العباس ولا إلى العباس بن معروف وأمس بينا الشواهد على أنّ المراد بالعباس هنا هو عباس بن المعروف القمي مولى جعفر بن عمران الأشعري وتبين من خلال عرض الكلمات أنّه في غاية الوثاقة والجلالة نعم الشيخ لم يذكر طريقاً إليه في المشيخة وعاداً هم لا يروي عنه لكن هناك طائفة من الروايات إبتداءً فيها بإسم عباس وفي بعضها تصريح بعباس بن معروف في الجزء التاسع في باب الوقوف تصريح بأنّه روى العباس بن معروف وقلنا هذه الروايات تبدوا غريبة ، سابقاً ذكرنا شاهد على أنّ الشيخ إذا لم يذكر الشخص في المشيخة وذكره في الفهرست يمكن الرجوع إلى الفهرست وقراءنا عبارات الفهرست أنّه يمكن أن يستفاد طبعاً بناءً على المشهور طريق الشيخ إليه في الفهرست أيضاً ضعيف باعتبار ضعف المصدر وهو كتاب الفهرست لإبن بطة القمي رحمه الله وضمف الطريق إلى هذا الكتاب وهو أبوالمفضل الشيباني وبالنسبة إلى هذا الطريق مشكلتان مشكلة في ضعف الكتاب أو ضعف المؤلف بتعبير النجاشي وفي فهرست ما رواه غلط كثير مضافاً إلى أنّ النجاشي تجنب الرواية عن أبي المفضل والظاهر أنّ من جملة الروايات أبي المفضل كتاب الفهرست لإبن بطة لأنّ الشيخ كثيراً ما يروي عنه أظنه مرة حسبت كان مائة وخمسين مورد أظنه إذا لم يكن إشتباهي أو مائة وعشرين مورد في كتاب الفهرست يرويه عن أبي المفضل عن إبن بطة فهناك مشكلتان في هذا الكتاب في هذا المصدر ، مشكلة بلحاظ أصل المصدر وهو فهرست إبن بطة ومشكلة بلحاظ الطريق وهو أبوالمفضل الشيباني ولكن ذكرنا يمكن الجواب عن كلتي المشكلتين أما مشكلة أبي المفضل الشيباني فالشيخ النجاشي رحمه الله يروي كتاب عباس بن معروف من فهرست إبن بطة من طريق الحسن بن حمزة المرعشي السيد الجليل رحمه الله فيبدو أنّ هذا في كتاب إبن بطة موجود هذا المقدار يمكن الغلبة على هذا الإشكال وبالنسبة إلى الكتاب لم يقل النجاشي كله غلط قال غلط وهو مع ذلك يروي بطريق صحيح عن هذا الفهرست فمعنى ذلك أنّ هذه الموارد مما رآها صحيحة موارد صحيحة فيمكن رفع اليد عن كلتي المشكلتين مضافاً إلى أنّ إبن بطة يروي كتاب العباس بن معروف من طريق أحمد البرقي والصدوق هم أيضاً في المشيخة قال ما كان فيه عن العباس بن معروف من طريق أحمد البرقي وأحمد الأشعري ، فمجموع الشواهد تؤيد هنا صحة ما نقله الشيخ الطوسي في هذا الباب يعني ما قاله الشيخ رحمه الله من أنّ كتاب عباس بن معروف في الفهرست يروي من هذا الطريق يمكن قبوله من مجموع هذه الشواهد يمكن قبوله ، هذا ما ذكرناه سابقاً أنّه يمكن أن يصحح تصحح بعض الروايات إذا لم يذكر الشيخ في المشيخة الطريق إلى اصحابها وإنما ذكر في الفهرست إجازة بحسب الإجازة هذا الكتاب ما جاء في إجازات الأصحاب وقلنا الفهرست بصفة كلية يثبت بطريقين العلميين الإجازات والفهارس نعم بطريق غير علمي بوجوده في الخارج بوجوده في السوق مثلاً أو مثلاً بوجوده في أسرة المؤلف مثلاً أهل الأسرة أخرجوا لنا هذا الكتاب عن

آباؤهم عن جدهم هذا طريق موجود بس وقد يعتمد عليه شرحنا سابقاً هذا الطريق لكن إجمالاً ليس دقيقاً علمياً ليس دقيقاً ، أما الإجازات أو الفهارس دقيقة بناءً على أنه تكون صحيحاً نفس الإجازة ونفس الفهرست في نفسه مضافاً إلى صحة الطريق أيضاً فلا بأس يعتمد وأصولاً فهارس الأصحاب لم يؤخذ من الروايات وإنما أخذ من الإجازات والفهارس طبعاً بعضها إنسان يستفيد يذكر اسم الكتاب ولم يكن في الإجازات ولا في الفهارس لكن معناه أنه كان في السوق موجود مثلاً أو ناوله شخص أو عطاه شخص كان موجوداً خارجاً أو أخبر بوجوده خارجاً شخص أخبر بأنه رأيت هذا الكتاب على أي طرق آخر موجودة غير إجازات والفهارس طرق متعددة ليس غرضي إستقصاء هذه الطرق وكيف ما كان هذا ما إلى الآن ثبت وقلنا الآن أشرت ذكرت هذا الشيء في الجزء التاسع في باب الوقوف ينقل الشيخ رحمه الله بهذا العنوان روى العباس بن معروف يصرح باسم عباس ونعلم أن الشيخ رحمه الله ليس له طريق إلى العباس بن معروف في المشيخة ، ثم بعد المراجعة تبين كما أمس ذكرت هذا غير المثال الذي أمس رأيت أن هذه العبارة بنفسها في كتاب الفقيه موجود وروى العباس بن معروف في كتاب الوقوف في جزء الرابع من الفقيه نفس هذه العبارة موجودة وطبعاً الشيخ إذا كان مراده النقل من المصدر لا يقول وروى يقول الحسين بن سعيد محمد بن يعقوب ، أما روى لا يستخدم لكن الموجود في الصدوق بنفس العبارة وروى العباس بن معروف عجيب يعني شيء غريب جداً ، ثم بعد هذا روى رواية أخرى عن عاصم بن حميد وروى عاصم بن حميد هذه الرواية الثانية أيضاً في الفقيه موجود بنفس الصورة ابتداءً عن العباس ثم عاصم بن حميد ثم يقول وفي رواية أن الحوائط السبعة هذا موجود في الفقيه يعني من الغريبة جداً أن هذه الروايات الثلاث إثنان منها مسندة وواحدة مرسلة هذه الروايات الثلاث بعينها مذكورة في كتاب الفقيه وبنفس الترتيب وبنفس العبارات موجودة في كتاب الفقيه بنفس الترتيب وبنفس العبارات هذا أمر غريب جداً والشيخ لم يشر إلى اسم الصدوق طبعاً أورده في باب الوقوف والصدقات كتاب الوقوف والصدقات لم يجعل لها باب زيادات أصلاً تقريباً كتاب الوقوف والزيادات يشبه كتاب الزيادات ، وقوف والصدقات ، أصولاً منهج الشيخ في كتاب التهذيب وفيه بعض النوبات تخلف لا أريد بعد الدخول في تفاصيل البحث أن يذكر ابتداءً قال الشيخ يعني الشيخ المفيد في المقنعة يقول قال الشيخ ثم يذكر الروايات التي تدل على مطلب الشيخ المفيد ثم يذكر الشبهة المعارضات إذا كانت هناك معارضة ثم بعد ما ينتهي عبارة تنتهي كلام الشيخ المفيد يقول باب الزيادات ، في الحج هم هكذا صنع باب الزيادات يأتي ببات الزيادات بعد إنهائه لشرح العبارة المفيد في باب الوقوف والصدقات هسة من البداية لم يذكر كلام الشيخ المفيد من البداية بدء بالروايات يعني عمله في باب الوقوف والصدقات شبيه عمله في أبواب الزيادات في بقية الكتب وليس خاصاً بها ليس غرضي الدخول على أي في أثناء هذا الكتاب هكذا روى ثلاث روايات روى العباس بن معروف ينبغي أن يعرف أن في ما نحن فيه العباس عن سعد ليس فيه روى العباس في ما نحن فيه الآن في باب الحج كلمة وروى لا توجد لكن في باب الوقوف موجود وروى العباس بن معروف وروى عاصم بن حميد عين هذه العبارة بعينها في الفقيه واضح جداً أخذه من الفقيه لكن لم يشير

- يا از يك مصدر هر دوشان گرفته اند ممكن است ؟

- بعيد است بعيد است يا هر دو از يك مصدر

على أي الصدوق له طريق إلى العباس بن معروف ، من طريق أحمد البرقي يذكر طريقه طريق أحمد الأشعري على أي لأن الصدوق طريقه إلى الروايات مو إلى الكتب ، بخلاف مشيخة الشيخ في التهذيب والإستبصار طريقه إلى الكتب مو إلى الروايات على أي هذا شيء إ احتمالاً ، طبعاً بصفة كلية الشيخ الطوسي خصوصاً ما ينفرد به الشيخ الصدوق مثلاً ذكره لعل فضل بن

شاذان لم يذكر الشيخ الطوسي ولا حديثاً واحداً من هذه العلل والشيخ الصدوق مضافاً إلى أنه أورد رواية العلل في علل الشرايع وأوردها أيضاً في كتاب عيون أخبار الرضا جملة من عباراته يعني من جملة العلل هم ذكره في كتاب الفقيه يعني إعتد علمها إن صح التعبير إعتد على هذه العلل مع أنّ الشيخ الطوسي لا في رجاله أشار إلى هذا المطلب أنّ الفضل بن شاذان روى عن الرضا عليه السلام ولا في كتبه الفقهية أو الحديثية أشار إلى هذا المطلب وروى فضل بن شاذان عن الرضا علة كذا فمن الواضح جداً من يراجع كتاب التهذيب ويقارنه بالكتابين الجليلين كتاب الكافي وكتاب الفقيه تأثر الشيخ الطوسي بآثار الكليني في غاية الوضوح والعيان وعدم تأثره بتراث الشيخ الصدوق هم أيضاً في غاية الوضوح هذا واضح ذاك هم واضح على أي فلماذا الشيخ الطوسي رحمه الله أورد من عبارات الصدوق ولا إشكال أنّ الشيخ الطوسي في بعض الموارد يذكر إسم الصدوق موجود في التهذيب منها في زيارة الجامعة يقول روى محمد بن علي بن الحسين يصرح بإسمه ، لا نستطيع أن نقول لم يذكر إسمه من جهة أنه لا يعتقد فيه يصرح بإسمه ، محمد بن علي بن الحسين وطبعاً وأمس ذكرنا هذا الشيء مثلاً في هذا المورد ثلاث روايات في باب الوقوف نصاً وترتيباً وعبارتاً من كتاب الفقيه نصاً بلا أي إختلاف ، ولم يذكر إسم الشيخ الصدوق ، لكن في باب الزيادات الحج حدود ثلاثين صفحة حدود ثلاثين أقل أكثر نصاً من كتاب آخر أصلاً كل هذه الروايات ليس على منهجه ومسلكه فلذا نحن الآن لا نستطيع ولذا بناءً على هذا النكتة المهمة غرضي من هذا التطبيق أنه إلى الآن لعله كان في ذهننا أو ذكرت هذا الشيء بمناسبة أنه هناك عدة موارد الشيخ يبتداء السند بأسمائهم ولم ترد أسمائهم في المشيخة قلنا يرجع إلى الفهرست وقرائنا عبارة المشيخة في آخر المشيخة أنه طرقي معروفة في الفهرست لكن الآن صار تأمل في هذا المسلك أنه يرجع في الفهرست مشكلة مثلاً الآن في المشيخة عباس بن معروف لم يذكر طريقه إليه لكن في الفهرست ذكر طريقه إليه قلنا طريق الفهرست هم ضعيف بحسب المصطلح لكن يمكن تصحيحه اصطلاحاً متعارف صحيح لغيره مو لنفسه أو حسن لغيره صحيح أو حسن لغير مو لنفسه يمكن تصحيح هذا الطريق أيضاً لكن أصل المطلب أنه الرجوع إلى الفهرست في فضالة صعب جداً في عباس بن موسى جداً صعب

- عباس بن معروف ؟

- عباس بن معروف عفواً إشتباه صار

في العباس بن معروف جداً صعب سلوك هذا الطريق هناك هم صعب فلذا يبقى في الذهن بأنه الشيخ الطوسي نقل سرداً ونسقاً هذه الروايات من باب الزيادات من مصدر خاص الآن لا نستطيع أن نشخص هذا المصدر لكن احتمالاً يعني حسب القاعدة هذا المصدر لم يكن مشهوراً بمعنى أنه يعتمد عليه ولذا شيخ ينفرد بذلك حتى الشيخ في الإستبصار لم ينقل مثلاً هذا الحديث فقط في التهذيب من مصدر آخر لكن ويبدوا أنّ هذا المصدر يمكن أن يكون يعرفه أهل الفن مثلاً نواذر إبراهيم بن هاشم مثلاً من باب المثال لعل في نواذر إبراهيم بن هاشم هذه الثلاثين صفحة موجودة بعينها ، يعني أمس إحتملنا أنه عثر على الكتاب بعيد جداً إحتملنا أنه مثلاً كل حديث من مصدر هذا من الصغار هذا من إبراهيم بن هاشم هذا هم بعيد جداً إنصافاً كلى الإحتمالين ضعيفان إحتمال الذي أستاذ كان عنده أنه عباد عباد بن سليمان خوب جداً ضعيف هذا ثالث إحتمالات الإحتمال الرابع الذي يخطر بالبال أنه كل هذه الروايات نسقاً من مصدر وسرداً من مصدر واحد ثلاثين صفحة أخرج ، والآن بما أنه ما صار مجال للمراجعة إلى بإصطلاح بقية موارد التهذيب في تهذيب موجود موارد آخر في باب تلقين المحتضرين في الجزء الأول ثلاث روايات موجود عن عباس والعباس بن معروف لكن الآن لم نستطع دقيقاً نعرف المصدر لكن الشواهد تشير إجمالاً

إلى أنها أحاديث يمكن أن تكتب ولو لا يحتج بها وكان في مصدر وإن لم يكن معروفاً ككتاب الفقيه لكن على أي في مصدر له شأن بحيث يعرف هذا الشيء بعيد الشيخ الطوسي رحمه الله يروي ثلاثين صفحة نسقاً على خلاف مسلكه ومنهجه أحتمل كان ممكن معرفته مثلاً نواذر إبراهيم بن هاشم من المحتمل أنه لأن هذه الكتب لم تصل إلينا وبمجموع الشواهد مو بمجموع والشواهد عامة مو شواهد خاصة به الرواية يعني إلقاء الضوء على الجو العام على الجو العام إذا نريد أن نلقي الضوء على الجو العام في الجو العام لعله أرجح الإحتمالات أنه من كتاب مدينة العلم للصدوق مثلاً ، من أمثال هذه الكتب ، يعني يحتمل أن تكون قطعة من كتاب مدينة العلم للصدوق إحتمال يعني ، يعني الشواهد تشير إلى إنه من كتاب جمعت في هذه الروايات ولم تكن الروايات شاذة جداً ومطروحة جداً وفي نفس الوقت هم مو معمول بها ما إحتملنا قوياً أن يكون المراد بالمصنف والتصنيف وصنف هو هذا المعنى سابقاً ذكرنا صنف مصنف يعني ضعيف لكن أخيراً بني أخيراً قبل كم سنة بعد التأمل في عبارات الأصحاب توصلت إلى نتيجة مصنف مو أنه ضعيف يعني له درجة من القبول ولذا يمكن أن تقبل يمكن أن لا تقبل ومن هذه المصنفات ما وصل إلينا وهي مهمة جداً كتاب الحلبي من جهة وروايات الحلبي وأهم من ذلك وأشهر بإعتبار وصوله إلينا من كتب حسين بن سعيد يعني يبدوا من النجاشي والشيخ إطلاق إسم المصنف على كتب الحسين بن سعيد ، ومعنى ذلك أن رواياته يمكن أن تكون مقبولة ولا مثلاً هذه الرواية في باب الإستصحاب لا تمرض اليقين بالشك هذا من كتاب حسين بن سعيد الكليني والصدوق لم ينقلا هذه الرواية لكن الشيخ الطوسي نقل هذه الرواية ، وبعيد كتاب حسين بن سعيد لم يكن عندهما شواهد تشير إلى وجود كتاب عندهما فلذا ومدينة العلم هم إحتمالاً هم هكذا يعني مدينة العلم حسب ما وصفوه عشرة مجلدات ، وكتاب الفقيه أربعة يعني هذه الأربعة مما كان يفتي بها أما ذكر مجموع الروايات في عشر مجلدات أعم مما يفتي بها أو لا يفتي بها على أي حسب الشواهد الموجودة الشواهد تشير إلى أنه كتاب مستقل نقل الشيخ عنه وإحتمال هم وارد أنه مثل نواذر إبراهيم بن هاشم طبقته تساعد على هذه الروايات إحتمال وارد وأمس ذكرنا نكتة أنه إذا اكتفى الشيخ والنجاشي خصوصاً بالنقل من أحد الفهارس ليس معناه أن الكتاب موجود خارجاً لعله فقط في الفهارس مذكور الآن إبراهيم بن هاشم أنظروا إلى معجم السيد الخوئي في إبراهيم بن هاشم آقا اين ابراهيم بن هاشم را بياوريد ،

- بله آقا
- در پشتش بسته بود ؟ خيلي خوب ، قال النجاشي ،
- ابراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي
- بله أصله من الكوفة وانتقل إلى قم خوب بعد ثم يقول له ، له كتاب النوادر
- له كتاب عبارة النجاشي را ميخوانيم له كتب منها النوادر وكتاب قضايا أميرالمؤمنين ، أخبرنا محمد بن محمد
- هو الشيخ المفيد رحمه الله
- قال حدثنا الحسن بن حمزة الطبري همين كه فرموديد ...
- همين كه الان گفتم آمد بغداد سنة ثلاث مائة وخمسة وخمسين أربعة وخمسين وتحمل عنه مشايخ بغداد منهم
- شيخ المفيد رحمه الله
- قال حدثنا علي بن إبراهيم بن هاشم عن أبيه بها

- خوب أنا أتصور قوياً بما أنه الآن لا أذكر فهرست لعلني بن إبراهيم لعله كل ذلك كان بنحو الإجازة يعني علي بن إبراهيم أعطى إجازة لحسن بن حمزة وحسن بن حمزة إجازة للشيخ المفيد ، الشيخ المفيد هم إجازة للشيخ الطوسي والنجاشي أحتمل قوياً هكذا أنه بعنوان الإجازات مو فهارس ، نعم ، تفصيل في محله الآن لا أريد الخروج كلياً عن البحث وقال الشيخ ...
- وقال الشيخ إبراهيم بن هاشم أبو إسحاق القمي أصله من الكوفة وانتقل إلى قم وأصحابنا يقولون إنه من نشر حديث الكوفيين بقم
- أصولاً قلنا هذه الروايات معروفة يزوى العلم من الكوفة إلى قم كما تزوى الحية إلى جحرها إشارة إلى هذا الزمان يعني إنتقال التراث من الكوفة إلى قم وقلنا هذا الإنتقال كان على وجهين إما بسفر أهل الكوفة إلى قم مثل إبراهيم بن هاشم إما بسفر القميين إلى كوفة كأحمد بن محمد بن عيسى نعم تفضلوا ،
- يزوى العلم چه فرمودید ؟
- من الكوفة إلى قم كما تزوى الحية إلى جحرها ، معروف است كه علم از نجف می آید به قم این كلمه نجف نیست كوفه است نعم تفضلوا على أي حال ،
- چیزهای چالشی را رد می‌شوید شما ، وأصحابنا يقولون إنه يوقولون این عبارت اول من نشر حديث الكوفيين بقم معلوم میشود عبارت استاندارد می بوده عین عبارت را همزمان می آورند
- نجاشی بله
- منظور از اصحابنا هم مشایخشان است یا نه
- بله مشایخ معروف مشهور
- وذكر أنه لقي الرضا عليه السلام والذي أعرف من كتبه كتاب النوادر وكتاب قضایا أميرالمؤمنين
- لاحظوا هنا الشيخ عبر العبارة النجاشي قال له كتب منها كتاب النوادر الشيخ قال والذي أعرف من كتبه هو ذكرنا مراراً عادتاً توصيف النجاشي للكتب أدق من توصيف الشيخ عادتاً هكذا بس في بعض المجالات الشيخ أدق من النجاشي في هذا المجال هذه العبارة لم يذكره النجاشي والذي أعرف من كتبه ولذا قلنا احتمالاً النجاشي لم يطلع على هذه الكتب فقط إجازة له من الشيخ المفيد أما الشيخ الطوسي يقول والذي أعرف لاحظوا التعبير ، أمس قلت هذا الشيء تفضلتوا أنتم أو صار كلام أنه كيف يعرف أنه موجود أم لا قلت شواهد موجودة أنا أتصور هالتعبير الذي لم يذكره الشيخ النجاشي إشارة إلى وجود الكتاب في الخارج لأنه يقول والذي أعرف من كتبه ، طبعاً قد يكون هناك مناقشة يعن لا يستفاد من هذه العبارة هذا الشيء لكن لا أستبعد أن يكون نظر الشيخ رحمه الله إلى وجود الكتاب في الخارج
- نمیشود که آقا در یک زمان نجاشی ادعا کند نیست در خارج ایشان ادعا کنند که هست
- نه ادعا نکرد نیست
- باشد عبارتش که مشکل است برای شما عبارت گویا است

- نه ببينيد اينها وقى اجازه مى داشتند لما كان عندهم إجازة ينقلون النسخة الموجودة خارجاً مثل نحن الآن عندنا إجازة بطرق الأصحاب إلى للكتب ثم ننقل من الكتب المطبوعة في قم مثلاً أو في إيران أو في خارج ليس الكلام في ذلك لم يقل النجاشي أنه لا يوجد شيء من هذا الكتب عبارة الشيخ مع أنه جملة من العبارات نقلها الشيخ رحمه الله مثل النجاشي في بعضها هم إشكال بيناتهم لكن هنا عبارة الشيخ والذي أعرف من كتبه أنا أتصور أراد أن يقول شيء غير ما ذكره النجاشي ثم أذكروا طريقه

- وكتاب القضايا

- فقط هالكتابين

- فقط همين أخبرنا بهما جماعة من أصحابنا منهم

- منهم يعني جماعة من هم ؟ الشيخ المفيد ابن ...

- محمد بن محمد بن نعمان المفيد وأحمد بن عبدون ابن الهاشم

- ابن الهاشم

- والحسين بن عبيدالله وابن الغضائري پدر كلهم عن الحسن بن حمزة

- لاحظوا أحسنتم أنا قلت أمس في المناسبة قلت الشيخ يروي عن مشايخه عن حسن بن حمزة هؤلاء الذين أخذوا إجازة من ابن حمزة عند سفره إلى بغداد ، الشيخ النجاشي إكتفى بواحد منهم وهو الشيخ المفيد والشيخ الطوسي ذكر ثلاثة منهم وإحتمالاً الذين أخذوا إجازة من الحسن بن حمزة أكثر عدداً من هذا لأن هذا السيد في غاية الوثاقة والجلالة وقلنا إحدى شبكات بإصطلاح الإتصال بين بغداديين وبين إيران وقم وتراث إيران ، هو هذا الحسن بن حمزة ، سافر إلى بغداد لا ندري لأجل بغداد أو أراد الزيارة مثلاً والتقى به مشايخ أصحابنا قدس الله أسرارهم ونقلوا عنه وتحملوا عنه وصحيح المطلب صحيح فيبدو أن المصدر واحد يعني الإجازة واحدة إجازته عيناً إجازة الشيخ المفيد إن شاء الله المطلب صار واضح إلا أن الشيخ زادها هذه الكلمة والذي أعرف من كتبه أنا أحتمل مراد الشيخ لأن سابقاً يأتون بالعبارات الموجزة جداً تحتاج إلى شرح وبيان هذه طريقتهم مسلكهم والذي أعرف من كتبه هذا زائد على النجاشي ، النجاشي العبارة ما فيه نجاشي في جملة من الموارد يذكر هذا الشيء مثلاً ويعرف ، أصحابنا يعرفون هذه الكتب مثلاً عبدالله بن المغيرة ، أنظروا عبدالله بن المغيرة

- ابن همان است كه فرموديد با وجود اشتهاش زياد رواياتش ذكر نشده اين طرف و آن طرف ميفرمايد كه

- عبدالله بن المغيرة

- عبدالله بن المغيرة

- البجلي

- أبو محمد البجلي مولى جندب بن عبدالله بن سفيان العلقي كوفي ثقة ، لا يعدل به أحد من جلالته ودينه وورعه

روى عن أبالحسن موسى عليه السلام قيل أنه صنف ثلاثين كتاب

- لاحظوا قيل إنه صنف ثلاثين كتاب ، مع شهرة وواسعة وجليل القدر ولا يعدل به أحد بلي قيل إنه بعد قيل إنه صنف

ثلاثين كتاباً

- والذي رأيت أصحابنا
- ها
- رحمهم الله يعرفون منها كتاب الوضوء
- ها يعرفون منها لاحظوا ، أنا أتصور مراده يعرفون منها إما مستقيماً إما بالواسطة على أي يدرون من كتاب عبدالله بن مغيرة قيل إنّه صنف ثلاثين كتاباً والذي رأيت أصحابنا يعرفون منها يذكر فد خمسة أربعة خمسة ثم يقول وكذلك فلان في الإستدلال مجموعاً أذكر فد ثمانية سبعة ثمانية كتب يذكر أو لعله أكثر

على أي هل معنى يعرفون في هذا المجالات بمعنى أنّه موجود ويراجع إليه ومحل المراجعة أيضاً على أي نكتفي بهذا المقدار فالذي أنا أتصور بإذن الله تعالى أنّ هذه الروايات في زيادات الحج نقلها الشيخ الطوسي بعينها من مصدر آخر الآن لا نعرف عنها شيء والنكتة المهمة بعد اللتيا والتي نجمع الكلمات أولاً قيل إن عباس أو عباد بن سليمان هذا ظاهراً جداً مشكلاً ثانياً الحديث من منفردات الشيخ الطوسي في كتاب التهذيب لا يوجد في مكان آخر ثالثاً العباس ظاهراً هو العباس بن معروف وهو من أجلاء أصحابنا القميين رابعاً أنّ الشيخ الطوسي في المشيخة ليس له طريق إلى العباس بن معروف وطريقه في الفهرست لا ينفع في هذا المجال وخامساً الاحتمال الأقوى أن يكون هذا المجموع من الروايات مأخوذة من مصدر واحد نقل الشيخ عنها سرداً يعني كان في المصدر وسادساً الآن لا نستطيع أن نعرف هذا المصدر لكن أحتمل يعني بعد أن نتأمل في الجهات وأنّه عادتاً كتاب مهم عادتاً شيء يعرف يعني يعرف لأهل الفن أنّ الشيخ نقله من أي كتاب عادتاً ينطبق على مثلاً كتاب مدينة العلم للشيخ الصدوق عادتاً وخصوصاً وأنّه لا يعتمد على ميراث الصدوق رحمه الله يعني يريدوا أراد أن ينقله في نفس الوقت هم لا يعمل بها دقيقاً هذا ينطبق على ميراث الصدوق وغيره أيضاً لا يختص بالصدوق على أي احتمال قوي موجود في هذه الجهة أنّه تكون الرواية هكذا ، هذا بالنسبة إلى شؤون الرواية وصدور وشواهد الصدور الذي بالأخير جداً مصدر الرواية وأصل الرواية نحن سمينا هذه الأبحاث مجموعاً مو حول وثيقة عباس بن معروف لأبحاث فهرستية ليس المراد من الفهرست ما يتصور مثلاً بحثنا خصوص فهرست مرادنا هذا المعنى من الأبحاث الفهرستية كما إن شاء الله تبين فالعباس عن سعد بن سعد الحديث الرابع من الباب الثامن عشر من أبواب وجوب الحج بهذه الطبعة صفحة ثلاث مائة وسبعة وستين من الجزء الثاني عشر للمحمد بن قاسم بن فضيل عن فضيل بن يسار قلنا بن هنا أكثر احتمالاً وهو ثقة عن يونس بن يعقوب أيضاً ثقة جليل قيل إنّه كان فطحياً قال قلت لأبي عبدالله عليه السلام إنّ معنا ممالك لنا قد تمتعوا علينا أن نذبح عنهم يأتي الكلام في الذبح عن الصبي هنا هم يأتي الكلام في الذبح عن المملوك قال فقال المملوك لا حج له ولا عمرة لا شيء أصلاً المملوك ليس لها حج وليس لها الشيخ الطوسي الذي روى هذا الحديث منفرداً في باب الزيادات قال هذا محمول على ما إذا حج العبد من غير إذن المولى لكن هو يقول إن لنا ممالك لنا قد تمتعوا على أي قد تمتعوا يعني بلا إذننا مثلاً لا بد أن يفسر ، ليس فيه قرينة ليس فيه شيء ليس فيه أي إشارة إلى أنّه لم يأذنوا على أي الشيخ الطوسي الذي انفرد بنقل هذه الرواية هو أيضاً لم يعمل بها رحمه الله وحملها على صورة عدم الإذن وهو غير ظاهر ، ولو كنا نحن وهذه الرواية وظاهر هذه الرواية أنّ المملوك لا حج له ولا عمرة ولا شيء خصوصاً كلمة لا شيء يعني حتى إذا أتى بشيء يوجب الكفارة لا كفارة عليه لو كنا نحن وظاهر هذه الرواية يعني الأظهر في معنى الرواية أن تحمل على معنى تمرينية يعني أعماله ظاهر الأعمال ليس له نحن ذكرنا سابقاً في المملوك لعل السر في عدم وجوب الحج عليه عدم حصول الإستطاعة مثلاً ولكن يستفاد من هذه الرواية المباركة لا الملك يجعله فاقداً لقيمة الحج أو

بعبارة أوضح ذكرنا عن كتب السنة أيضاً وعن بعض رواياتنا كتاب الدعائم هم أيضاً أنّ الحج لا يجب على المملوك لكن يصح منه الحج لا يجب عليه لكن يصح منه ولكن يستفاد من هذه الرواية على تقدير صدورها أصولاً لا يصح من مو فقط يصح منه لا يجب لا يصح يعني تمريني صرف بالنسبة إلى طبيعة المملوك الحج تمريني صرف كما قيل في الصبي بالنسبة إلى عبادات الصبي تمرينية هذا بالنسبة إلى حج المملوك تمريني هل المراد هذا المعنى يحتمل فلذا وهذا المعنى يعارض مع طائفة من الروايات التي ذكرناه أنّه قال إذا المملوك حج فقد قضى حجة الإسلام حتى يعتق تلك الروايات جعلناها بهذا المعنى أنّه لا الحج لا يجب عليه لكن يصح منه هذه الروايات يستفاد منها هذه الرواية يستفاد منها أنّ الحج لا يجب على المملوك ولا يصح منه يعني بعبارة أخرى تمريني صرف لو كنا ... ولذا أصحابنا هم أعرضوا عن هذه الرواية لأنّ المعروف يصح منه إذا فرضنا معنى العبارة هكذا لا يصح منه خلاف المشهور بين الأصحاب ويترتب عليه شيء مهم ولعله ذاك المعنى أيضاً مراد مو هذا المعنى الذي قلنا وهو أنّه إذا أذن للمملوك في الحج وهو أحرم وأتى ببعض أعمال الحج للمالك أن يرجع عن إذنه يعني ما دام المالك أجاز حجه صحيح إذا رجع لا يفصل إحرامه يفصل ويخرج من الإحرام ، خصوصاً سابقاً أقل شيء كانوا يحرمون من ذوالحليفة من ذوالحليفة إلى مكة المكرمة عشرة أيام هو أحرم عبده أحرم بإجازته في أثناء الطريق شاف أنّه يحتاج إلى عبد يروح إلى أشغال كذا فقال أخرج من الإحرام أمره بالخروج من الإحرام أو إذا دخل مكة وأتى بعمره تمتع بطواف عمرة التمتع ثم قال أخرج من الإحرام هذا الفرد تعرض له الماتن السيد اليزدي تفرع لهذا وهذا أمر طبيعي إذا فرغ له بالنسبة إلى العبد بالنسبة إلى الأمة أذن لهم المولى للحج ثم رجع ثم قال لا لاتحجوا أخرجوا من الإحرام فهل هذا صحيح هل للمالك الحق في أن يأذن بالخروج عن الإحرام هذه الرواية يحتمل أن يستفاد منها هذا المعنى أيضاً المملوك لا حج ولا عمرة ولا شيء ، هذا ولا شيء كلمة ولا شيء في بقية الروايات لا توجد منحصر بهذه الرواية

- آقا فتوى هم كه الان همين است كه ميگويند مالك ميتواند رجوع كند
- خوب يأتي إن شاء الله تعالى كلام فيه
- يعني يك دليل ديگري دارد
- اها

والسيد الأستاذ رحمه الله بالمناسبة تعرض لهذا المطلب يعني في الحج المملوك تعرض في حج المملوك لكن هو أولاً أنا حاولت أن أشوف أنّ الأستاذ بالآخر يقبل هذه الرواية أم لا لم أجد بحثه حول هذه الرواية هذه الرواية منصور بن يونس أنا لم أجد ما أدري هسة راجع إلى ... أنّه تعرض لروايات يونس بن يعقوب أم لا لكن بمناسبة في ما يأتي في بله ، تعرض قدس الله نفسه لهذا المعنى بإشارة الجزء الأول من المستند صفحة ستين وواحد وستين ، بله قال وأما من حيث الصغرى وبالنظر إلى حج العبد فلا إشكال عن هذا النحو من التصرف يعني حجه مناف لحق المولى نعم بعض الأفعال الصادرة منه لا ينافي حق المولى كتكلمه ، لعله كان يتصور حتى العبد لا يتكلم ... وتفكره وأمثال ذلك وأما السفر وإتيان أعمال الحج فلا إشكال في منافاتها لحق المالك ثم قال وحاله من هذه الجهة حال الدابة ، حال الحيوان ، نحن كان عندنا إشكال أنّ الآية المباركة شديد عبداً مملوكاً لا يقدر على شيء الأستاذ بعد تجاوز هذا الحد فحاله من هذه الجهة حال الدابة إذا طلبها المالك المعير ثم قال مع قطع النظر عن جميع ذلك فقد ورد في جملة من الروايات لا حج ولا عمرة على المملوك لعله إشارة إلى هذا لا حج ولا عمرة على المملوك قلت بعنوان هذه الرواية يونس بن يعقوب لم أجد راجعت كتاب المستند وقلت كراراً لعل بلغني تقرير آخر للسيد هم موجود لعله هناك

تعرض لهذا هنا فقط هالمقدار وقد ورد في جملة من الروايات وفي الهامش المقرر لم يشر إلى عدد الرواية قال الباب الخامس عشر فقط ذكر عنوان الباب لم يذكر رواية خاصة في جملة من الروايات أنه لا حج ولا عمرة على المملوك وأنّ الحج لا يصلح منه أصلاً هذا التعبير ما موجود ولا شيء ولا شيء موجود أما هذا التعبير ما موجود ثم أكد من جديد فحاله من هذه الجهة حال الحيوانات ، وإنّما بعد نحن قلنا نتعرض لحج الصبي والمملوك والسكران والنائم والمغى عليه بس ما كان مألوف يتعرض لحج الحيوانات أيضاً ، حج الحيوانات كيف يكون ، الحج على الدابة والحيوان يعني في الطريق يركبها هذا موجود يستحب للإنسان أما أنّ الدابة والحيوان يأخذونه إلى المواقف والسعي الصفا والمروة وما شابه هذا بعد لم يذكره أحد على أي إنصافاً ولعل الأستاذ رحمه الله في الدرس ذكر ذلك مزاحاً مثلاً مقرر كتبه هنا لأنّ كلمة الواحدة إذا يتكلم بها الإنسان شكل يستفاد منها وإذا كتبت نفس الكلمة شكل آخر يستفاد منه على أي كيف ما كان

- خيلي خوش بين هستيد آقا

- بله چه كار كنيم ديگر

- چاره اي هم نداري

على أي مو مناسب إنصافاً فحاله من هذه الجهة حال الحيوان طبعاً لعل الأستاذ متأثر بالأجواء الخاصة الموجودة عنده لعله مثلاً في كتاب شرح اللمعة في بيع الحيوان في باب المتاجر قال بيع الحيوان والحيوان على قسمين أناسي وغير أناسي هنا في كتاب لعله ذهنه الشريف لعل ذهنه الشريف كان مشغولاً بهذه العبارة الحيوان الأناسي يعني عبداً العبد والحمير ، العبيد والحمير ، أحدهما أناسي والآخر ليس أحدهما على أي كيف ما كان الإنصاف أنّ مثل هذه التعابير أظن الأستاذ أراد شرح هذا الحديث أظن قوياً وبعد هذا التحقيق اللي ذكرنا خلال يومين أولاً تبين الحديث هوية فيه مشاكل من ناحية المصدر من ناحية بإصطلاح سند ، سند هم خوب بإعتبار أنّ محمد بن القاسم لا بأس محمد بن قاسم بن فضيل لا بأس ، على أي وإنفراد الشيخ الطوسي رحمه الله ونفس الشيخ هم لم يعمل بها ، ولم ينقل عن سعد بن سعد من غير طريق عباس بن معروف ، على أي كيف ما كان تبين أطلنا الكلام في ذلك بعض الأخوة كانوا يستشكلون بأنّه قد أخرج عن البحث لكن الخروج عن البحث له فوائد بعد أن ألقينا الضوء على عدة الجهة تبين مورد الإشكال وصعوبة القبول في هذه الرواية عن الإمام الصادق سلام الله عليه وعدم وجود شواهد له لو كنا نحن وهذه الرواية مو من جهة حال الحيوان لكن يستفاد أنّ حج الصبي غير مملوك أصولاً حج المملوك عفواً ، وهذا خلاف بقية الروايات ولذا أعرض عنها الأصحاب لم يذكره الأصحاب وأصولاً نحن ذكرنا حتى لا نعرف كيف عباس بن معروف مع جلالته أورد هذه الرواية نفرض من كتابه كيف أورد هذه الرواية مثلاً الشيخ الطوسي أورد هذه الرواية لكن حملها لعل العباس بن معروف هم حملها على معنى أو سعد بن سعد حملها على معنى نحن الآن مشكلتنا أنّ المصادر الأولية مثلاً يونس بن يعقوب بإعتبار أنّه من الأجلء والمصادر المتوسطة نفرض كتاب سعد أو كتاب عباس بن معروف الآن لم تصل إلينا فلا ندري هؤلاء كيف عملوا مع الرواية المصدر المتأخر كتاب التهذيب المصدر المتأخر ...

- لا اقل ايشان مطمئن است كه ...

- ها المصدر المتأخر لم يعمل بها وحملها على معنى قال محمول على عدم إذن المولى صار واضح ؟

يعني يعني عمل سوري ما في أي قيمة ليس لها قيمة أصلاً وأما المصدر المتوسط الآن لم يصل إلينا بل مصدر الأول هم لم يصل إلينا ونحن قلنا مراراً وتكراراً ليس من البعيد الآن شواهد جداً ضعيفة نستطيع أن نقيم على ذلك لكن أصولاً ليس من البعيد أنّ الشيخ الطوسي رحمه الله ذكر بعض هذه الوجوه من المصادر الأولية أو المتوسطة لأن عندنا شيخ الطوسي كان في القرن الخامس عندنا شواهد أنّه في القرن الرابع والثالث كان هذا الإتجاه أنّه الجمع مهما أمكن أولى من الطرح هذا كان موجود ، مثلاً صاحب الدعائم له كتاب الإيضاح هو أيضاً في مقام الجمع بين الروايات وأكثره مقام الجمع يعني تحلى التعارض مختلف الحديث لابن قتيبة الدينوري في القرن الرابع ثالث ، أيضاً كذلك يحاول أن يجمع بين الروايات على أي الشواهد موجودة على أنّه في القبل الشيخ الطوسي في القرن الخامس في القرن الرابع في القرن الثالث لعله حتى في القرن الثاني محاولة الجمع موجودة نعم يونس بن عبد الرحمن ما كان يجمع كان يطرح الروايات يقول هذه الروايات تطرح ولذا وجه إليه مشاكل كثيرة من القميين وغيرهم

- آقا جرائت هم ميخواهد ها

- بله ما أشد قال في عبد الرحمن ما أشد إنكارك على أهل الحديث

ولكن هذا المسلك الذي ذكره الشيخ وهو الجمع مهما أمكن أولى من الطرح موجود قبل الشيخ فهل مثلاً العباس بن معروف أو سعد بن سعد ذكرا هذه الرواية وناقشا بنفس المناقشة أو يونس بن يعقوب كان في كلامه شاهد لأنّه بعيد سألت عن حج الممالك لنا يسكت بهذا ... ممالك لنا أذن لهم في الحج لم نأذن بعيد خوب فرق كبير بين الإذن لهم في الإحرام وعدم الإذن العبد كان مع الشخص قال ما دام وصلنا إلى ... أنا هم أحرم بنفسي بعيد

- اصلا معمول بوده از خودش اختيار داشته اين كار را بكند ؟

- اها بعيد است

فكيف حملت الرواية على هذا المعنى مع أنّه بحسب الظاهر خلاف الظاهر ممالك لنا قد تمتعوا يعني تمتعوا من غير إذني كان في الرواية شيء على أي بعيد أنّ الشيخ الطوسي طبعاً موجود هذا الإحتمال لكن لعله كان هناك نكتة حملها على هذا المعنى وإن كان هذا الحمل ضعيفاً على أي حال ففي تصورنا الرواية يستفاد منه شيء مخالف لبقية الروايات والصحيح أنّ العبد لا يجب عليه الحج لكن يصح منه ليس تمرينياً صرفاً ويأتي الكلام فيه إن شاء الله وصلى الله على محمد وآله الطاهرين.